والمعصية خلافه والمراد من قوله يا أيها الذين ءامنوا أطيعوا ا وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم فإن تنازعتم فى شىء فردوه إلى ا والرسول إن كنتم تؤمنون با واليوم الاخر ذالك خير وأحسن تأويلا الأمراء قاله أبو هريرة وقال الحسن العلماء وقال مجاهد الصحابة وقال زيد بن أسلم هم الولاة وقرأ ما قبلها إن ا يأمركم أن تؤدوا الاحمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل إن ا نعما يعظكم به إن ا كان سميعا بصيرا وقال بعضهم في هذا إشارة من المصنف إلى ترجيح القول الصائر إلى أن الآية نزلت في طاعة الأمراء خلافا لمن قال نزلت في العلماء قلت ليت شعري ما دليله على ما قاله لأن في هذا أقوالا كما ترى فترجيح قول منها يحتاج إلى دليل .

7137 - حدثنا (عبدان) أخبرنا (عبد ا) عن (يونس) عن (الزهري) أخبرنا (أبو سلمة بن عبد الرحمان) أنه سمع (أبا هريرة) Bه يقول إن رسول ا قال من أطاعني فقد أطاع ا ومن عصاني فقد عصى ا ومن أطاع أميري فقد أطاعني ومن عصى أميري فقد عصاني .

انظر الحديث 2957 .

مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدان لقب عبد ا بن عثمان وعبد ا هو ابن المبارك المروزي ويونس هو ابن يزيد والزهري هو محمد بن مسلم .

والحديث أخرجه مسلم في المغازي عن أبي الطاهر وحرملة .

قوله من أطاعني فقد أطاع ا مأخوذ من قوله تعالى من يطع الرسول فقد أطاع ا ومن تولى فمآ أرسلناك عليهم حفيظا لأن ا أمر بطاعته فإذا أطاعه فقد أطاع ا قوله ومن أطاع أميري إلى آخره وفي رواية همام والأعرج وغيرهما ومن أطاع الأمير وقال ابن التين قيل كانت قريش ومن يليها من العرب لا يعرفون الإمارة فكانوا يمتنعون على الأمراء فقال هذا القول يحثهم على طاعة من يؤمر عليه والانقياد لهم إذا بعثهم في السرايا وإذا ولاهم البلاد فلا يخرجوا عليهم لئلا تفترق الكلمة .

7138 - حدثنا (إسماعيل) حدثني (مالك) عن (عبد ا بن دينار) عن (عبد ا بن عمر راع الناس على الذي فالإمام رعيته عن مسؤول وكلكم راع كلكم ألا قال ا رسول أن هماB (وهو مسؤول عن رعيته والرجل راع على أهل بيته وهو مسؤول عن رعيته والمرأة راعية على أهل بيت زوجها وولده وهي مسؤولة عنهم وعبد الرجل راع على مال سيده وهو مسؤول عنه ألا فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته .

مطابقته للترجمة من حيث إن الترجمة تدل على وجوب طاعة الأئمة وإقامة حقوقهم فكذلك هنا

على وجوب أمر الرعية على الأئمة ففي هذا المقدار كفاية لوجه المطابقة .

وإسماعيل هو ابن أبي أويس عبد ا .

والحديث مضى في كتاب الجمعة في باب الجمعة في القرى والمدن مطولا ومضى الكلام فيه .

قوله إلا بفتحتين وتخفيف اللام كلمة تنبيه وافتتاح قوله عن رعيته الرعية كل من شمله حفظ الراعي ونظره وأصل الرعاية حفظ الشيء وحسن التعهد فيه لكن تختلف فرعاية الإمام هي ولاية أمور الرعية وإقامة حقوقهم ورعاية المرأة حسن التعهد في أمر بيت زوجها ورعاية الخادم هو حفظ ما في يده والقيام بالخدمة ونحوها ومن لم يكن إماما ولا له أهل ولا سيد ولا أب وأمثال ذلك فرعايته على أصدقائه وأصحاب معاشرته وقال الطيبي شيخ شيخي في هذا الحديث إن الراعي ليس مطلوبا لذاته وإنما أقيم لحفظ ما استرعاه فينبغي أن لا يتصرف إلا بما أذن الشارع فيه وهو تمثيل ليس في الباب ألطف ولا أجمع ولا أبلغ منه فإنه أجمل أولا ثم فصل وأتى بحرف التنبيه مكررا قال والفاء في قوله ألا فكلكم جواب شرط محذوف وختم بما يشبه الفذلكة إشارة إلى استيفاء التفصيل .

2 - .

(باب الأمراء من قريش) .

أي هذا باب مترجم بقوله الأمراء من قريش الأمراء مبتدأ أو من قريش خبره أي الأمراء كائنون من قريش وقال عياض نقل عن ابن أبي صفرة الأمر أمر قريش قال وهو تصحيف قلت وقع في نسخة لأبي ذر عن الكشميهني مثل ذلك لكن الأول هو المعروف قيل لفظ الترجمة لفظ حديث أخرجه يعقوب بن سفيان وأبو يعلى والطبراني من طريق مسكين